

الجمعية العامة



الدورة الثمانون
البند 49 من جدول الأعمال
وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين
في الشرق الأدنى

قرار اتخذته الجمعية العامة في 5 كانون الأول/ديسمبر 2025

[بناء على تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/80/537، الفقرة 15)]

- تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين 78/80

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها 194 (د-3) المؤرخ 11 كانون الأول/ديسمبر 1948 وإلى جميع قراراتها
اللاحقة المتعلقة بهذه المسألة، بما فيها القرار 88/79 المؤرخ 4 كانون الأول/ديسمبر 2024،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها 302 (د-4) المؤرخ 8 كانون الأول/ديسمبر 1949، الذي قامت بموجبه
بجملة أمور منها إنشاء وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى،

وإذ تشير كذلك إلى قرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

وإذ تدرك أن اللاجئين الفلسطينيين قد عانوا من فقدان ديارهم وأراضيهم وسبل عيشهم لأكثر
من سبعة عقود من الزمن،

وإذ تؤكد حتمية حل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين من أجل تحقيق العدل وإحلال سلام دائم في
المنطقة،

وإذ تقر بالدور الأساسي الذي ما فتئت تؤديه الوكالة لأكثر من سبعة عقود منذ إنشائها في تخفيف
محنة اللاجئين الفلسطينيين عن طريق تقديم خدمات التعليم والصحة والخدمات الغذائية والاجتماعية والعمل
الجاري في مجالات البنية التحتية للمخيمات والتمويل البالغ الصغر والحماية والمساعدة الطارئة،



الرجاء إعادة استعمال الورق

25-20088 (A)



وإذ تقر أيضًا بالتزام الوكالة بالعمل بما ينماشى مع مبادئ العمل الإنساني المتمثلة في الحياد والإنسانية والاستقلال والنزاهة،

وإذ تحيط علماً بقرار المفوض العام للوكالة للفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2024⁽¹⁾،

وإذ تحيط علماً أيضًا بالقرار الذي قدمه المفوض العام في 31 أيار/مايو 2025 عملاً بالفقرة 57 من تقرير الأمين العام⁽²⁾، إذ تعرب عن القلق بشأن الأزمة المالية الشديدة التي تواجهها الوكالة وتتأثيرها السلبية على مواصلة تنفيذ برامجها الأساسية لفائدة اللاجئين الفلسطينيين في جميع ميادين العمليات،

وإذ تدرك الصعوبات الشديدة والأزمات الحادة المتعددة التي يتعرض لها اللاجئون الفلسطينيون في جميع ميادين العمليات، أي الأردن والجمهورية العربية السورية ولبنان والأرض الفلسطينية المحتلة،

وإذ تعرب عن شديد القلق إزاء الأوضاع المتربدة بشدة التي يعيشها اللاجئون الفلسطينيون تحت الاحتلال، بما في ذلك ما يتصل بسلامتهم ورفاههم وأحوالهم المعيشية الاجتماعية والاقتصادية،

وإذ تعرب عن شديد القلق بوجه خاص إزاء الحالة الإنسانية والأوضاع الاجتماعية والاقتصادية الكارثية للاجئين الفلسطينيين في قطاع غزة، إذ تؤكد أهمية تقديم المساعدة الطارئة والإنسانية والإسراع في بذل جهود إعادة البناء من أجل التصدي لهذه الأزمة بشكل عاجل،

وإذ تلاحظ توقيع حكومة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية في 13 أيلول/سبتمبر 1993 إعلان مبادئ بشأن ترتيبات الحكم الذاتي المؤقت⁽³⁾ واتفاقات التنفيذ اللاحقة،

1 - تلاحظ مع الأسف أنه لم يتم بعد إعادة اللاجئين إلى ديارهم أو تعويضهم على النحو المنصوص عليه في الفقرة 11 من قرار الجمعية العامة 194 (د-3) وأن حالة اللاجئين الفلسطينيين لا تزال، نتيجة لذلك، مداعاة للقلق البالغ ولا يزال تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين أمراً ضرورياً لتلبية الاحتياجات الأساسية الصحية والتعليمية والمعيشية؛

2 - تلاحظ مع الأسف أيضاً أن لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة والخاصة بفلسطين لم تتمكن من الاهتداء إلى وسيلة لإحراز تقدم في تنفيذ الفقرة 11 من قرار الجمعية العامة 194 (د-3)، وتعيد تأكيد طلتها إلى لجنة التوفيق أن تواصل بذل الجهود من أجل تنفيذ تلك الفقرة وأن تقدم تقريراً عن الجهود المبذولة في هذا الصدد إلى الجمعية حسب الاقتضاء، ولكن في موعد أقصاه 1 أيلول/سبتمبر 2026؛

3 - تؤكد ضرورة استمرار أعمال وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى وأهمية القيام بعملياتها دون عوائق وتقديم خدماتها، بما في ذلك المساعدة الطارئة، من

(1) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثمانين، الملحق رقم 13 (A/80/13)، والمرجع نفسه، الملحق رقم 13 ألف والتصويب .(A/80/13/Add.1/Corr.1 A/80/13/Add.1)

.A/71/849 (2)

.A/48/486-S/26560 (3)

أجل رفاه اللاجئين الفلسطينيين وحمايّتهم وتتميّزهم البشرية ومن أجل استقرار المنطقة، ريثما يتم التوصل إلى حل عادل لقضية اللاجئين الفلسطينيين؛

- 4 - تهيب بجميع الجهات المانحة أن تواصل تكثيف جهودها لتلبية الاحتياجات المتوقعة للوكالة، بما في ذلك ما يتعلق منها بزيادة النفقات والاحتياجات الناجمة عن النزاعات وعدم الاستقرار في المنطقة والأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والإنسانية الخطيرة، وبخاصة في الأرض الفلسطينية المحتلة، وتلبية الاحتياجات التي ورد ذكرها في نداءات الطوارئ والإعاش والتعمير الأخيرة والخطط الأخيرة المتعلقة بقطاع غزة وفي خطط الاستجابة للأزمة الإقليمية الرامية إلى معالجة حالة اللاجئين الفلسطينيين في الجمهورية العربية السورية ولبنان واللاجئين الفلسطينيين الذين فروا إلى بلدان في المنطقة؛

- 5 - تشي على الوكالة لتقديمها المساعدة الحيوية إلى اللاجئين الفلسطينيين وللدور الذي تقوم به بوصفها عامل استقرار في المنطقة وعلى موظفي الوكالة للجهود الحثيثة التي يبذلونها من أجل تنفيذ ولايتها؛

- 6 - تقرر تمديد ولاية الوكالة حتى 30 حزيران/يونيه 2029، دون الإخلال بأحكام الفقرة 11 من قرار الجمعية العامة 194 (د).

الجلسة العامة 55

5 كانون الأول/ديسمبر 2025